

## مجمع الأمثال

455 - بَعْضُ الشَّرِّ أَهْوَنُ مِنْ بَعْضِهِ .

هذا من قول طرفة بن العبد حين أَمَرَ النعمان بقتله فقال : .

أَبَا مُنْذِرٍ أَفْذَيْتَ فَاسْتَدِيقِ بَعْضَنَا ... حَتَّى نَذِيكَ بَعْضُ الشَّرِّ أَهْوَنُ مِنْ بَعْضِهِ .

يضرب عند ظهور الشرين بينهما تفاوت .

وهذا كقولهم " إنَّ من الشرِّ خياراً " . [ ص 95 ]